التقية عند الموريسكيين

دراسة تأصيلية تاريخية

أ.د.م. عدنان خلف سرهيد الدراجي(*)

المستخلص:

التقية عند الموريسكيين

تعد التقية في الفكر الاسلامي واحدة من العقائد المختلف عليها بين المذاهب الاسلامية فقد أباحها قوم وحرمها اخرون، وكان موقف جمهور علماء أهل السنة ان الاصل في التقية هو الحظر وجوازها ضرورة فتباح بقدر الضرورة، واجازها الشيعة. وفق ضوابط معينة، وتختلف بتفاصيلها الدقيقة عن أهل السنة والجماعة، وتتفق معهم بالخطوط العامة، والذي يعنينا منها هو موقف الموريسكيين (المالكية) منها ومدى اعتقادهم بها لاسيما مع بداية المرحلة الجديدة عندهم والتي أتسمت بالعنف المفرط والتعذيب البشع لإجبار الموريسكين على ترك دينهم فيما يعرف بالتنصير القسري لمسلمي الاندلس، وعهدت تلك المهمة الى رجال الكنيسة من الذين نُزعت الرحمة من قلوبهم، وتستروا بمحاكم التفتيش سيئة الصيت لنزع الاعترافات من المسلمين الأندلسيين وبدأت رحلة التعذيب في السجون الاسبانية من تكسير العظام، واستعمال الخازوق، وسل اللّسان، وحفلات الحرق الجماعية، والحبس مدى الحياة، وغيرها من اساليب التعذيب، وامام هذا الاضطهاد التجئ المسلمون الى التنصير الشكلي، اذ يبقى المتنصر محافظا على دين اجداده سراً ويعلن تنصره علناً، وهذا ما يعرف بالفقه الاسلامي بـ(التقية)، واجاز لهم فقاءهم اعتناقها حفاضا على دينهم وحياتهم في نفس الوقت.

اولاً: تعريف التقية

١. التقية في اللغة: اسم مصدر من الاتقاء، بمعنى استقبل الشيء وتوقاه، يقال: اتقى الرجل الشيء يتقيه، إذا اتخذ ساتراً يحفظه من ضرره[١]. وهي ايضا تعني أن الناس يتقي بعضهم بعضاً ويظهرون الصلح والاتفاق وباطنهم بخلاف ذلك.[٢] وعرفت كذلك بأنها الحذر والحيطة من الضرر، والاسم :التقوى، وأصلها: إوتقى، يوتقي، فقلبت الواو إلى ياء للكسرة قبلها، ثم أبدلت إلى تاء وأدغمت، فقيل : اتقى، يتقي[٣].

(*) الجامعة المستنصرية / كلية التربية

٢. اما في الاصطلاح: وهي عند الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ) كتمان الحق وستر الاعتقاد فيه ومكاتمة المخالفين وترك مظاهرتهم بما يعقب ضررا في الدين أو الدنيا [٤].

فقد عرفها السرخسي الحنفي (ت٤٩٠ هـ) بقوله "والتقية :أن يقي نفسه من العقوبة بما يظهره، وإن كان يضمر خلافه" [٥]، وعرفها ابن حجر العسقلاني الشافعي (ت٨٥٢ هـ) بقوله " التقية الحذر من إظهار ما في النفس - من معتقد وغيره – للغير" [٦].

وقال الألوسي الحنبلي (ت١٢٧٠ هـ) في تفسير قوله تعالى : إلا أن تتقوا منهم تقاة، أي التقية بمحافظة النفس أو العرض، أو المال من شر الأعداء[٧].

وقال الشيخ الأنصاري (ت١٢٨٢هـ) التقية : اسم لاتقى يتقي، والتاء بدل عن الواو كما في التهمة والتخمة [٨].

ثانياً: التقية في التاريخ

تعد التقية في الفكر الاسلامي واحدة من العقائد المختلف عليها بين المذاهب الاسلامية فقد أباحها قوم وحرمها اخرون، وقد اشتهرت الشيعية الامامية بها منذ نشأتهم وخالفوهم في الاعتقاد بها مخالفوهم من المذاهب الاخرى – في بعض الخطوط العامة لها- وهي في أبسط حالتها تدعوا الى العيش المشترك للإنسانية والتي تنهي عن كل فعل او قول يؤدي الى أراقة الدماء أو تشويه المعتقد وهدمه، أو ايجاد الفرقة والخلاف بين الانسان واخيه الانسان، بان يتقي كل ما يؤدي الى الاختلاف والتنازع بينه وبين من يختلف معه في المعتقد أو الجنس، والعيش معه بسلام، ما دام لم يعتد عليه، وهي أمر عقلائي اكدت عليه الشريعة وله نماذج كثيرة في تاريخ الرسل والانبياء وعليه شواهد في القارن الكريم والسنة النبوية وأقوال العلماء عند كل مذهب.

ومن الشواهد التاريخية التي استخدمت فيها التقية هي قصة أصحاب الكهف والتي أشار اليها الامام الصادق (ع) بقوله "ما بلغت تقية أحد ما بلغت تقية أصحاب الكهف، إنهم كانوا يشدون الزنانير، ويشهدون الأعياد، فآتاهم الله أجرهم مرتين[٩]. وصرح ايضا بتقيّتهم القرطبي قائلاً" في هذه الآية نكتة بديعة، وهي أن الوكالة إنّما كانت مع التقية خوف ان يشعر بهم أحد لما كانوا عليه من خوف على أنفسهم، وجواز توكيل ذوي العذر متفق عليه" [١٠].

ومن الاحداث الاخرى التي تجلت فيها التقية بصورة واضحة هي موقف مؤمن آل فرعون والتي وثقها القران الكريم بقوله تعالى "**وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ ۖ وَإِنْ يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ**

كَذِبُهُۖ وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْۖ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ"[١١]. اذ قال أبن الجوزي بشأن مؤمن آل فرعون" انه كتم ايمانه من فرعون مائة سنة"[١٢]. ولا شك أنَّ ما يعنيه كتمان الإيمان هو التقيّة لا غير، لأنه إخفاء أمر ما خشية من ضرر إفشائه، والتقيّة كذلك[١٣]. وبقيت التقية على ما كانت عليه في الاديان السابقة ولم تُنسخ في الاسلام بل جاء الاسلام ليزيدها رسوخاً وتوكيداً[١٤]. ومن أوائل مفاهيم التقية التي تطالعنا في الاسلام هي ما جرى للصحابي الجليل لعمار بن ياسر (رض)، والتي أشار اليها القران الكريم في عدة مواضع منها قوله تعالى "مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ[١٥] وقوله تعالى مصرحا بالتقية **"لَّا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةًۗ وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُۗ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ"**[١٦].

أما في السنة النبوية الشريفة فقد صرح بها الرسول محمد (ص) تصريحاً واضحاً لا لبس فيه فقد روي عن الرسول محمد(ص) انه عندما عذب المشركون عمار بن ياسر (رض) قال "كيف تجد قلبك؟ قال: مطمئنا بالإيمان ، قال النبي(ص) فان عادوا فعد"[١٧]. ومنها ايضا ان مسيلمة رُوِيَ أَنَّ مُسَيْلَمَةَ الْكَذَّابَ أَخَذَ رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ لِأَحَدِهِمَا: مَا تَقُولُ فِي مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ (ص) . قَالَ: فَمَا تَقُولُ فِيَّ؟ قَالَ: أَنْتَ أَيْضاً . أي أنت أيضاً رسول الله . فَخَلَّاهُ، أي خلا سبيله و تركه، وَ قَالَ لِلْآخَرِ: مَا تَقُولُ فِي مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: فَمَا تَقُولُ فِيَّ ؟ قَالَ: أَنَا أَصَمُّ. فَأَعَادَ عَلَيْهِ ثَلَاثاً، فَأَعَادَ جَوَابَهُ الْأَوَّلَ، فَقَتَلَهُ. فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ(ص) فَقَالَ:" أَمَّا الْأَوَّلُ فَقَدْ أَخَذَ بِرُخْصَةِ اللَّهِ، وَأَمَّا الثَّانِي فَقَدْ صَدَعَ بِالْحَقِّ، فَهَنِيئاً لَهُ "[١٨].

ثالثاً: التقية في المذاهب الاسلامية

كان موقف جمهور علماء أهل السنة ان الاصل في التقية هو الحظر وجوازها ضرورة فتباح بقدر الضرورة، وتختلف عن التقية عند الشيعية بتفاصيلها الدقيقة وتتفق معها بالخطوط العامة، اذ قُيدت عند السنة بمفهوم الاكراه، وخصص علمائهم كتبهم وآرائهم بعنوان الاكراه وتناولوا فيه جميع ما يتعلق بالتقية من أمور ومسائل. وكان لكل مذهب رايه الفقهي في هذا المجال والتي سنعرضها كما يلي بإيجاز تام.

١. التقية في المذهب الاثنى عشري:

لا يختلف تعريف التقية عند أهل السنة عن تعريفها عند الشيعة الأمامية لا في قليل ولا في كثير إلا من حيث فنية التعبير وصياغة الألفاظ في تصوير المعنى الاصطلاحي للتقية، وهذا إن دل على شئ إنما يدل على اتفاقهم من حيث المبدأ على أن التقية ليست كذبا، ولا نفاقا، ولا خداعا للآخرين[١٩]. وتميزت الشيعة الامامية عن غيرهم من المذاهب الاسلامية بالتمسك بهذا المفهوم واتخاذه نهجا في معاملاتها، لأسباب لا تخفى على من درس تاريخ التشيع دراسة موضوعية ووقف على المعاناة الطويلة الامد التي مرَّ بها الائمة من أهل البيت (ع)، من ازمات متوالية كان ينظر فيها الى التشيع بانه جريمة لا تغتفر لذلك فقد نُكل بهم و بإصحابهم ما بين قتل وسجن ونفي وسبي وغيرها وما رافقها من احداث يندى لها جبين البشرية خجلا [٢٠]. لذلك فقد ندب اليها أئمة أهل البيت (ع) وبينوا في احاديثهم حدودها وشروطها واوقاتها وصورها لتجنيب اتباعهم الاخطار التي تصيبهم فقد روي عن الامام أبي عبد الله (ع) انه قال سمعت ابي يقول لا والله ما على وجه الارض شيء أحب الي من التقية[٢١]. وعنه عليه السلام مفسراً قوله تعالى "ولا تستوي الحسنة ولا السيئة"[٢٢]، قال الحسنة التقية والسيئة الاذاعة.[٢٣] وقال ايضا "التقية ديني ودين آبائي ولا دين لمن لا تقية له"[٢٤].

تبعهم بالاقتداء بهم علماء مذهبهم موضحين وشارحين ما ابهم منها فهذا الشيخ المفيد يقول عنها "أن التقية جائزة في الدين"[٢٥].وغيرها من الاحاديث الكثيرة .

٢. التقية عند المذهب الحنفي:

من خلال تتبع اعلامهم من العلماء الاعلام من اتباع هذا المذهب ما نجده عند السرخسي الحنفي (ت٤٩٠هـ) اذ أشار الى أنه يجوز ترك الصلاة الواجبة عند الاكراه على تركها ، وكذلك الافطار في شهر رمضان المبارك، وقذف المحصنات والافتراء على المسلم، وفي حالات أخرى منها الزنا، وأكل الميتة، وأكل لحم الخنزير، وشرب الخمور، وان من يفعل ذلك وهو يعلم انه يسعه كان اثماً، وليس له أن يمتنع منه، كما جوز الشرك على اللسان عند الاكراه[٢٦].

٣. التقية في المذهب الشافعي:

وهو ما نجده عند الامام الشافعي(رض)(ت٢٠٤هـ) نفسه اذ انه شرع الامور التي يباح للمكره التكلم بها، أو فعلها مع كونها محرمة شرعاً، من ذلك التلفظ بكلمة الكفر، مع اطمئنان القلب بالإيمان[٢٧].

٤. **التقية في المذهب الحنبلي:**

صرح بموقف المذهب من هذا الامر أبن قدامة الحنبلي(ت٦٢٠هـ) با باحة فعل المكره دفعا لما يتوعده المكروه به من العقوبة فيما بعد [٢٨].

٥. **التقية في المذهب المالكي:**

ذكر أحد علماء هذا المذهب وهو ابن العربي المالكي (ت٥٤٣هـ) ان من اكره وقلبه مطمئن بالإيمان، لا تجري عليه أحكام المرتد، لعذره في الدنيا، مع المغفرة في الآخرة، ثم صرح بعدم الخلاف في ذلك. ومن الأمور التي تصح فيها التقية عند الإكراه الزنا، فيجوز الاقدام عليه ولا حد على من أكره عليه [٢٩].

هذه الآراء بصورة موجزة لنظرة المذاهب الاسلامية التي تدور حول مفهوم التقية وان لم يكن مصرح باسمها والتي دلَّو عليها بالإكراه.

رابعاً:- التقية عند الموريسكيين:

بعد سقوط غرناطة ٨٩٧هـ/١٤٩٢م والتي نتج عنها تسليم الحمراء بموجب معاهدة بين الملوك الكاثوليك وأبو عبد الله الصغير، والتي حملت في طياتها تعهد المسلمين بممارسة الشعائر الدينية الاسلامية بحرية تامة والعيش بسلام جنبا الى جنب مع المسلمين[٣٠].الا انه لم تمض سنوات قليلة على تلك المعاهدة حتى تنصلت عنها المملكة الاسبانية، وبدأت مرحلة جديدة مع الموريسكيين أتسمت بالعنف المفرط والتعذيب البشع لإجبار الموريسكين على ترك دينهم فيما يعرف بالتنصير القسري لمسلمي الاندلس، وعهدت تلك المهمة الى رجال الكنيسة من الذين نُزعت الرحمة من قلوبهم، وتستروا بمحاكم التفتيش سيئة الصيت لنزع الاعترافات من المسلمين الأندلسيين وبدأت رحلة التعذيب في السجون الاسبانية من تكسير العظام، واستعمال الخازوق، وسل اللّسان، وحفلات الحرق الجماعية، والحبس مدى الحياة، وغيرها من اساليب التعذيب، كل ذلك جرى تحت مراء ومسمع من الملوك الاسبان واسلافهم، الذين تنكروا لكل حرف كتبوه وتعهدوا به للمسلمين وامام هذا الاضطهاد التجئ المسلمون الى التنصير الشكلي، اذ يبقى المتنصر محافظا على دين اجداده سراً ويعلن تنصره علناً، وهذا ما يعرف بالفقه الاسلامي بـ(التقية)، وهذا لا يعني ان الموريسكييون لم يقاوموا الاسبان ولم يتصدوا للتنصير القسري فقد ثاروا وحاربوا الاسبان وقاتلوهم تحت كل حجر ومدر، ومن ابرز الثورات التي حدثت هي ثورة البيازين عام ١٤٩٩م وثورة البشرات عام ١٥٦٨م[٣١]. والمآسي التي عاشوها هي التي دفعتهم لاعتناق التقية، تلك المآسي التي رقَّ لها النصارى قبل المسلمين.

ففي عام ١٥٢٦م أدى أرغام مسلمي أراغون على التنصر الى التحرك عسكريا من الموريسكيين لثورة غير محمودة العواقب تؤدي بهم الى الفناء بساحة المعركة، لذلك تدخل سيد نبيل أسباني يخاطبهم قائلاً: "أيها الحزانى البائسين، يامن تسلمون أنفسكم بهذه الطريقة الى اعدائكم أذا كنتم ترفضون العماد احتراماً لقرآنكم، فيجب ان تعلموا ان بوسعكم أن تتظاهروا بكونكم مسيحيين فتقبلوا العماد وتبقى قلوبكم مع محمد، وبذلك تتخلصون من الخطر الراهن الذي يواجهكم فترغمون على الاستسلام بقوة السلاح، ومن المخاطر المقبلة إذ تهيمون على وجوهكم في الارض"[٣٢]. وقد بين الموريسكييون في أكثر من مرة انهم لم يعتنقوا النصرانية الا ظاهراً خوفا من محاكم التفتيش وما طالهم من التنكيل التي تمارسها ضدهم أذ يقول احدهم "هذه هي شريعة المسيحيين التي راينا بأعيننا أنهم يمارسونها والتي تظاهرنا باتباعها، لكن الله يعلم ان ذلك كان على سبيل التظاهر واننا كنا على يقين من خطا تلك الشعائر" [٣٣].

خامساً:- المسوغ الشرعي لاعتناق التقية عند الموريسكيين

قدمنا سابقا للتقية وتشريعها الديني عند المذاهب الاسلامية، بقي مسالة تقية الموريسكيين وهم أسلاف المذهب المالكي والذي كان له راي واضح في تلك المسالة، وكان لأهل الاندلس من فقهاء المذهب المالكي راي واضح فيها أذ افتى أبن عبد البر النميري القرطبي المالكي (٤٦٣هـ) بعدم وقوع عتق وطلاق المكروه[٣٤].

وكان ابن جزي المالكي (٧٤١هـ) يقول بجواز التلفظ بكلمة الكفر عند الاكراه عليها. اما السجود للصنم، فقد صرح بجوازه عند الجمهور[٣٥].

هذه الفتاوي كانت في أيام سيطرة وقوة المسلمين، اما في أيام الموريسكييون فقد وجدوا لهم متنفس صريح وواضح في فتاوي هؤلاء العلماء، اذ يذكر الحجري (ت ١٦١٣م) ذلك بعد ان تعمد الكذب في حديثه مع إسباني خشية منه، اذ أستند في حلّية ذلك لما اورده الغزالي في كتابه إحياء علوم الدين بقوله "ان جاز عليك انسان من اهل الخير ثم جاء في طلبه رجل ظالم سائلاً عنه ليضره فقال له: مشى من تلك النحية بعكس ما مشى منها لينجو المطلوب من ظلم طالبيه وان الكذب في مثل هذا جائز بل مندوب اليه"[٣٦].

ويبدوا ان الواقع المزري والاضطهاد الذي تعرض له الموريسكييون قد حدت بالفقهاء لاسيما مفتي وهران أن يعيدوا التفكير في معالجة ذلك الاضطهاد والرجوع الى الاخذ بتشريع يحمي هؤلاء من محرقة الاسبان وفي الوقت نفسه يحافظ لهم دينهم، فكانت التقية طوق النجاة لهؤلاء المجاهدين اتباع المذهب المالكي الذي ينتشر في اسبانيا والمغرب. واوجد لهم حيل شرعية أو تورية لمساعدة المسلمين المضطهدين لتجنب النطق بالكفر فمثلا اذا أُرغم المسلم على لعن

الرسول محمد (ص) فان عليه ان ينطق اسمه مُمد كما ينطقه المسيحيون في اسبانيا، وعليهم ان يقصدوا بذلك الشيطان أو(ماهاماذ) اليهودي، لان الكثير من اليهود كانوا يحملون ذلك اللقب كما في حالة بعض جماعات اليهود الشرقيين السفارديم، وبعد تقديم عدد من المواريات والالاعيب النحوية، وأشار المفتي على الموريسكيين الذين يواجهون مصاعب أخرى أن يتوجهوا اليه بها[٣٧]. والضاهر" ان الالتجاء العام للتقية كان يمثل بالنسبة للموريسكيين خطرا لاشك فيه فتكرار حركات غريبة على دينه [أي الحياة الظاهرية بوصفهم نصارى] الا يمكن أن يكون خطرا يهدد صفاء الايمان ويحول الى توليفة دينية؟ أو على الاقل يمكن أن يضع الشعائر الاسلامية موضع الاهمال؟؟ إن زعماء الشعب الموريسكي كانوا على وعي بهذه المخاطر، ولهذا حاولوا المحافظة على إيمان أبنائهم بطريقة سرية"[٣٨].

على ان فتوى مفتي وهران تُعد من أشهر الفتاوى التي أعتمد عليها الموريسكيين في الاخذ بمبدأ التقية، رغم معارضة علماء أخرين لهم، ومن أشهرهم فقيه المغرب أبو العباس أحمد بن يحيى بن محمد التلمساني الونشريسي (ت٩١٤هـ) في فتواه المعروفة بـ (أسنى المتاجر في بيان أحكام من غلب على وطنه النصارى ولم يهاجر وما يترتب عليه من العقوبات والزواجر) الذي رفض فيها رفضا قاطعاً السماح للمسلمين بالبقاء بدار الكفر كما اسماها وتشدد كثيراً في منع بقاء الموريسكيين رغم الموقف الانساني الذي يمر به هؤلاء المسلمين في إسبانيا [٣٩]. والواصلين الى المغرب العربي قد" ندموا على الهجرة بعد حصولهم بدار الاسلام وتسخطوا وزعموا أنهم وجدوا الحال عليهم ضيقة، وأنهم لم يجدوا بدار الاسلام، التي هي دار المغرب هذه، ... بالنسبة الى التسبب في طلب أنواع المعاش على الجملة، رفقاً ولا يسرً ولا مرتفقاً ولا الى التصرف في الاقطار أمناً لايقاً "[٤٠].وكان جواب الونشريسي صارماً حادً اذ انه قال" ان الهجرة من أرض الكفر الى أرض الاسلام فريضة الى يوم القيامة ... ولا يسقط هذه الهجرة الواجبة على هؤلاء الذين استولى الطاغية لعنه الله [تعالى] على معاقلهم وبلادهم الا تصور العجز عنها بكل وجه وحال، لا الوطن والمال، فان ذلك كله ملغى في نظر الشرع"[٤١].

هذا "وقد ادى تبني التقية من جانب الموريسكيين الى نتيجتين متناقضتين فمن ناحية تمكن الموريسكيين من البقاء والعيش في إسبانيا، ثم إن عقيدتهم الدينية بقيت في مأمن من محاولات التنصير من جانب جيرانهم المسيحيين... ومن الواضح ان الفتوى قد خلقت ملجأ داخلياً أمناً يستطيع الانسحاب نحوه الموريسكيين المضطهدين للحفاظ على إخلاصهم الاصيل المظاهر الخارجية للمسيحية، فانهم قد عرّضوا أنفسهم لضمور ميزاتهم الدينية والثقافية"[٤٢]. ولم تقنع تقيتهم محاكم التفتيش - في اغلب الاحيان – فقد كانت هناك دعوات الى عدم تصديق هؤلاء في اعتناقهم للنصرانية ولم يخف على الكنيسة الكاثوليكية أن هذا التنصير لم

يكن حقيقياً، على الرغم من وجود حالات لتنصر بعض المسلمين وتركهم دينهم الاسلامي نهاياً، ومن أشهر من تنصر من هؤلاء المسلمين أبناء السلطان أبو عبد الله الصغير الذين بقى نسلهم في اسبانيا ولقبهم الوزير الغساني (ت١١١٩هـ/١٧٠٧م) وتحدث معهم في رحلته وكانوا من ذوي الجاه في اسبانيا وغيرهم ممن لاحظ وجودهم في اسبانيا[٤٣] ولذلك فقد أصدر فيليب الثالث ١٥٩٨م قرارا بطرد الموريسكيين نهائياً للفترة ما بين عامي ١٦٠٥م- ١٦١٤م [٤٤]. على الرغم من وجود دعوات تنادي بضرورة ذبحهم جميعاً بدل رحيلهم [٤٥]. وكان لمحاكم التفتيش اهتمام بمسلمي إسبانيا السابقين "الذين أصبحوا يخضعون لسلطانهم باعتبارهم كاثوليك معمدين، واهتمت محكمة التفتيش على وجه الخصوص بالتقارير الواردة من غرناطة وقشتالة، التي قالت ان كثير من الموريسكيين لم يقلعوا تماماً عن الممارسات الدينية والثقافية من زمن الاندلسيين ويجب ان يعتنقوا دينهم الجديد كاملاً"[٤٦]. ولاحظ ذلك مارمول عند حديثه عن طريقة زواج الموريسكيين اذ يؤكد على عدم مصداقية اعتناقهم للدين المسيحي قائلاً" كان ذهابهم لحضور القداس ايام الاحاد والاعياد بغرض المجاملة ولتجنب معاقبة الكهنة والقساوسة لهم. لم يعترفوا باي ذنب امام القساوسة قط، ولم يقولوا الحقيقة اثناء الاعتراف. في أيام الجمع كانوا يأخذون حذرهم ويغتسلون ويودون الصلاة في منازلهم خلف الابواب المغلقة، أما أيام الآحاد والاعياد فكانوا يخصصونها للعمل، عندما كانوا يعمدون أطفالهم، كانوا يغسلون أجسامهم سراً بماء دافئ لإزالة ما التعميد (المَيرون) والزيت المقدس، ويقومون بشعائر الختان ويسمونهم بأسماء عربية. العرائس اللاتي ألبسهن القساوسة الثياب المسيحية لمباركتهن، كن يقمن بخلعها بعد عودتهن الى منازلهن ليرتدين أزياء إسلامية، حيث تقام اعراسهن على الطريقة الموريسكيية بالآلات الموسيقية والاطعمة العربية. اذا كان البعض قد تعلم إداء الصلاة المسيحية فإن السبب هو عدم السماح لهم بالزواج الا بعد تعلمها وقد تَهرَّب الكثيرون من تعلم اللغة الاسبانية ليكون ذلك عذراً لعدم تعلم الصلاة "[٤٧].

سادساً:- محاكم التفتيش ومرسوم الطرد

في ضوء تلك الاحداث والتجاء الموريسكيين للتقية المكثفة والعمل بها مدفوعين برهبة وخوف محاكم التفتيش السيئة الصيت التي لم تدع طريقة لتعذيبهم الا واتبعتها. وكانت محاكم التفتيش تمارس ثلاثة أنواع من التعذيب، أولها كان التعذيب بالماء بان "يوثق السجين على سُلَّم مائل، بحيث يصبح الرأس ادنى من مستوى الرجلين، ويُرغم على ترك فمه مفتوحاً بوضع قطعة قماش عليه، ثم يرغم على تجرع الماء، وكانت تستعمل لهذا الغرض جرة تستوعب أكثر من لتر،

خلال حصة واحدة، كان بوسع السجين ان يتجرع ثماني جرار، شكل أخر من اشكال التعذيب كان يكمن في تعليق المتهم على بكرة بواسطة حبل يوثق معصميه. ثم تعلق أثقال على رجليه، ويُرفع جسده ببطء ثم يترك لكي يسقط بعنف. الاسلوب الثالث كان هو المنصة: كان السجين يوثق من يديه ورجليه بحبال كانت تُفتل شيئاً فشيئاً بواسطة عتلة آليه"[٤٨]. واشهر ما مارسته محاكم التفتيش في التضيقق على الموريسكيين في سبيل ارجاعهم عن دينهم هو حفلات الحرق اتي اشتهرت في تلك الفترة فبعد أن يحكم على الموريسكي" يرتقي رئيس المحكمة مرتفعاً أقيم وسط الميدان ويأخذ في تلاوة الحكم على معاشر الزنادقة الكفار بصوت جهوري وهو يقول: أن هؤلاء قد استحقوا الحرق رجالاً ونساءً لانهم [يهود، أو من المسلمين، أو من غير أتباع المذهب الكاثوليكي] وأنهم قد استخفوا بالأحكام المقدسة، وأنهم قد اتخذوا الشيطان عدوّ البشر ولياً وحقروا الكنيسة وهم لا يأتون ثمراً"[٤٩]. وكانت هناك دعوات متصاعدة للنيل من الموريسكيين او ما يعرف بالموريسكيين الجدد بالضد من تسمية الاسبان بالمسيحيين القدماء[٥٠]. فكان هناك اقتراح للملك الاسباني عام ١٥٨٢م بان "بعضهم يطلبون من جلالته تامر بحرقهم جميعاً"[٥١]. او ذبحهم جميعاً[٥٢]. وحتى بالنسبة لمحاولة تنصيرهم فقد اعترض بعض رجال الدين المسيحي منهم على سبيل المثال رئيس اساقفة بلنسية ريبيرا والرئيس الروحي للمملكة الاسبانية الذي علق على منح الاسرار المقدسة للموريسكيين، انه يشبه ببذر بذور ثمينة بين الصخور، أو إعطاء أشياء مقدسة للكلاب، أو نثر اللآلئ أمام خنازير[٥٣].

ولم يقف الاسبان عند هذا الحد من التعذيب بل أنهم تفننوا في محاولة ابادة الجنس الاندلسي من على وجه البسيطة، اذ يروي موريسكي بعض محاولات الاسبان تلك قائلا نظراً الى عدم استطاعة الاسبان شد قلوب الاندلسيين الموريسكيين بعيدا عن عقيدتهم الصلبة وجلبها الى دينهم الشيطاني (النصراني) فان البعض كان يقترح أبادتنا جماعيا، فيما اراد البعض الاخر خصينا بقضيب أحمر محمي في مكان من الجسم حتى لا ننسل ونفنى كأن في يدهم القدرة على تنصير ما أملته العناية الربانية الازلية[٥٤]. وغيرها من الاساليب التي تفنَّنت محاكم التفتيش فيها مثل تسليط آلة لضغط أضلاع المتهم، وكيه بأسياخ من حديد شديدة الالتهاب وكيه بقوالب ملتهبة توضع على بطن المتهم أو عجزه، أو نزع أسنانه، واذا مات المتهم تحت التعذيب قبل صدور الحكم، فالتحقيق يتابع وكأن المعني مازال قيد الحياة الى أن تثبت التهمة، فينبش عليه قبره، وينفذ فيه الحكم الصادر في حقه بصورة عبثية [٥٥]. وعلى الرغم من ذلك "فظلت طائفة الموريسكيين أكثر من قرن تخفي عقيدتها الاسلامية ولغتها العربية ... بشتى أنواع المقاومة الى أن جاء تاريخ ١٦٠٩م ليكون أكثر قهراً وصرامة، وأكثر تحديدا لمصيرهم المتردي ويخيرهم بين أمرين أحلاهما مرّ كما يقال فإما المنفى الاجباري وإما القتل حرقا وبأبشع الوسائل الجهنمية التي لم

يشهد تاريخ البشرية أشنع منها ولا أفظع وهذا بشهادة رجال الكنيسة من بينهم وعلى وجه الخصوص الكاردينال ريشولي الفرنسي"[٥٦].

ويبدوا ان المتابعة للموريسكيين دقيقة جداً حتى في قضية تناسلهم ومقدار خطورة هذا التناسل عليهم اذ يذكر الحجري ان سبب صدور مرسوم الطرد سنة ١٦٠٩م هو خوف الملك الاسباني فيليب الثاني من تناسل الموريسكيين المتزايدة واثره على تركيبة المجتمع وخشية تكاثرهم لذلك أمر" أن يُزّمموا [٥٧] جميع الاندلس صغاراً وكباراً، حتى التي في رحم النساء بظهور الحمل ولا علم أحد السر في ذلك. ثم بعد ذلك بنحو السبع عشرة سنة عملوا زماماً أخر مثل الاول – كما أعلموني بمراكش– ولم يدر أحد السر في ذلك حقيقة. ولكن قال لسان الحال أنهم أرادوا يعملوا هل كانوا في زيادة م لا؟ ولما وجدوا زيادة كثيرة أمروا بقرب ذلك رحيلهم"[٥٨]. ووصل الامر بالموريسكيين جراء تلك الاجراءات التعسفية الى ان يجبروا على بيع أبنائهم من أجل كسرة خبز، اذ اشفق الشاعر غاسبار أغيلا على هؤلاء الموريسكيين الذين باعوا ابنائهم بقوله:-

اما أبنائهم الاعزاء

فاقدموا على بيعهم لذوينا

فقط من أجل كسرة من الخبز[٥٩].

وكان التحريض قائم على قدم وساق من أجل طرد الموريسكيين أذ وجهت اليهم العديد من الاتهامات التي يعد مرتكبوها مجرمي يجب الاقتصاص منهم ونعتوهم بالكافرين لعدم "استعمالهم إشارات مسيحية عند الموت، لا ينطقون باسم المسيح في القداس، لا يتبعون العبادات المسيحية، لا يحملون الصليب ويدمرون الموجود في قراهم وفي الطرقات، لا يشربون الخمر، لا يأكلون الميتة ولحم الخنزير، يُغسّلون جثث الموتى ويدفنونهم بطريقة مخالفة للمسيحيين، ثم ولكي يتجنبوا تعميد أطفالهم يُعمدون دائماً نفس الطفل"[٦٠]. ولم تنفع كل محاولات النصارى من تركيع الموريسكيين اذ بقوا مخلصين لدينهم وثقافتهم الاسلامية العربية اذ كان" الموريسكيون مسلمين حتى النخاع في جميع مناحي عيشهم، عاداتهم ولغتهم، يطبقون تعاليم القرآن في حياتهم اليومية ويقدسون موروث أجدادهم، والمتنصرون منهم لم يتركوا ممارستها واعتقادها، وكانوا يعتبرون أنفسهم اعداء للمسيح حتى داخل الدين الجديد. وقد أثبتت وثائق تاريخية هامة ومتعددة تشبثهم بتعاليم محمد وممارستها رغم كل المحن والظروف، فرغم اختلاطهم بالمسيحيين القدامى لم يتأثروا بهم ولا بطريقة عيشهم أو دينهم. وبقيت آثار عديدة شاهدة على وجودهم، تجسدت في الكم الهائل من المساجد التي شيدوها والكتب العربية التي تركوها وتداولوها في سرية تامة بين أسرهم"[٦١].

وعُرف عنهم أنهم "يتصنعون المظهر الخارجي للنصرانية، ويظلوا اندلسيين من الداخل"[٦٢]، وربما ساعدهم في ذلك في بعض الاحيان تسامح الاسياد والنبلاء حماتهم الحازمين، وبالمقابل كانوا يؤدون لهم ضرائب مضاعفة حتى لا يتخلوا عن معتقداتهم[٦٣].

وامام هذا الضغط أصبح الموريسكييون متشبثين أكثر وأكثر بالعوائد الاسلامية مبتعدين بذلك كل البعد عن تقليد النصارى القدماء وبدأوا يتشبثون بالطقوس التي يجدون فيها هويتهم [٦٤].

سابعاً:- التقية أسلوب الدين السري للموريسكيين

امام كل تلك الظروف توصل الموريسكييون - الذين بقوا في اسبانيا وحاولوا أن يكيفوا أنفسهم مع هويتهم الجديدة المقنعة بقناع النصرانية - الى الامر القرآني المعروف وكما اشرنا سابقا بالتقية الذي أجاز لهم مواجهة الاضطهاد بمداراة الاسبان تقية منهم وحفاظا على دينهم الاسلامي، الذين احسوا بتنكر النصارى لعهودهم التي أبرموها وسعيهم لتنصيرهم فلم يكن أمامهم غير التقية منهجاً للحفاظ على دينهم كما يتضح من مخاطبة يوسف بناغس لفتى أريفلو قائلاً:" ومما يزيدني ألما ان المسلمين سيلبسون لباس النصارى وسيأكلون من طعامهم. والله أسال أن لا ينساقوا إلى دينهم بقلوبهم وأن يكون صنيعهم مجرد تقية"[٦٥] ففي عام ٩١٠هـ/١٥٠٤م طبق هذا المبدأ على مسلمي اسبانيا بوضوح مفتي وهران أحمد بن بوجمعة في فتوى اصدرها رداً على الاستفتاءات التي وصلته من مسلمي إسبانيا[٦٦]. والملاحظ على هذه الفتوى أنها تتكون من مقدمة تشجع فيها الاندلسيين على التشبث بدينهم والتي تبتدي بمقدمة مستقاة من حديث الرسول الاعظم محمد (ص)" إخواننا القابض على دينهم كالقابض على الجمر"[٦٧]. وقد وجد تلك الفتوى محمد عبد الله عنان ونشرها في كتابة دولة الاسلام في الاندلس، ولم تكن تلك الوثيقة الا نسخة الخمادية من مخطوط عربي موجود في مكتبة الفاتيكان[٦٨]. وكانت إجابات المفتي حول المشكلات التي عرضت أمامه تسمح دون استثناء بالتساهل في القواعد الصارمة والمفاهيم المحدودة في الاسلام. ولا يكاد يوجد شيء لا يستطيع المسلمون فعله إذا كانوا مكرهين عليه[٦٩]. وتأتي الفتوى بشكل رسالة وجهها مفتي وهران الى من أسماهم الغرباء يشجعهم ويصبرهم بها على تحمل المشاق في سبيل ملازمة دين الاسلام وامرين به من بلغ من أبنائهم أن لم يخافوا دخول شر عليهم من أعلام عدوهم بحقيقتهم[٧٠]. ونسخت تلك الفتوى على نطاق واسع في مخطوطات سرية طول القرن السادس عشر وعرفت من قبل الموريسكيين [٧١]. واصبحت بمثابة منهج يُحتذى بيه لمواجهة محاكم التفتيش واتقاء شرها وسخطها .

أما أهم الامور التي عالجتها الفتوى فهي بحسب ما ورد في الرسالة وبالتسلسل فهي:

١. **الصلاة:-** وهي أهم ركن من اركان الاسلام ولها صورتها وبها يعرفها المسلمون وغيرهم من قيام وركوع وسجود وهي على تلك الصورة يعرفها النصارى الاسبان[٧٢]، ولأنها على هذه الصورة ولتجنب لفت انتباه النصارى لإداء تلك الصلاة فقد أجاز لهم المفتي ادائها "ولو بالإيماء"[٧٣]. أي يكتفي بالإشارة كعوض عن تلك الصورة للصلاة في الاسلام. أما وقتها عند المسلمين فهي محددة بخمس أوقات، لا يجوز ادائها بغير تلك الاوقات، لكن – وبحسب الفتوى- يجوز تأخير الصلاة التي تؤدى نهاراً الى الليل[٧٤] اذا خافوا على انفسهم من النصارى. أما في حالة إجبارهم على صلاة النصارى في الكنائس وما يترتب عليها من إيماءات خاصة بهم فأجاز لهم أن ينوي المسلم صلاته الاعتيادية وان أتى بتلك الشعائر الخاصة بصلاة النصارى[٧٥].وعلى المسلم ان يؤدي الصلاة بتلك الكيفية في الكنائس وان كانت بغير أتجاه القبلة وحكمها في ذلك حكم صلاة الخوف في المعارك[٧٦]. ويبدوا أنه قد شاع بين الموريسكيين ان يتم تأدية الصلاة بغير أوقاتها اذ وجدت أسباب خطيرة [٧٧]. فقد اعتاد موريسكي ريليو Relleu بمملكة فالنسيا أداء كل الصلاة في وقت معين عند الظهر وفي منتصف الليل أي عند التواجد في منازلهم[٧٨]. وقد أولى الموريسكييون اهتماماً كبيراً بها لاسيما صلاة الجمعة اذ تذكر نصوصهم حديثهم عن فضل هذه الصلاة قائلين انهم يؤجرون عليها كثيراً إذ" اننا في عصر وفي بلد لا نتمكن فيهما من الذهاب الى حيث يجب أداء صلاة الجمعة مع الامام واذا تعذر أداء الصلوات اليومية في أوقاتها فيجب أن تؤدى الصلوات على الاقل في الليل"[٧٩].

٢. **الزكاة:-** هي ركن أخر من أركان الإسلام تؤخذ من المسلمين بالشروط التي حُددت في الاسلام، وتبلغ ٢٠%، أورد فيها فقهاء المسلمين أحكامها الخاصة، ونظراً لان النصارى منعوا اي مظهر يمت للإسلام بصلة، لذلك فقد أجاز لهم مفتي وهران بان تكون" كأنها هدية لفقيركم أو رياء"[٨٠].

٣. **الوضوء والطهارة:-** إسباغ الوضوء من الشرائط الواجبة لإتمام صحة الصلاة وهو جزء اساسي منها [٨١]. وفي وضع التقية عند الخوف من الاسبان فقد سمح لهم بترك الوضوء" أذا كان الانسان يخشى أن يُوشى به"[٨٢]. أو ان " يذهب الى النهر ليغتسل عندما يخاف ان يراه الاعداء فيبلغوا محاكم التفتيش، في هذه الحالة يكفي الموريسكي أن يغمس جسده وراسه في الماء وان ينوي تأدية هذا الواجب المقدس سواء أكان وضوءاً ام طهارة"[٨٣]. ويشترط في الاسلام ان يكون ماء الوضوء طاهراً، وقد أجاز لهم مفتي وهران غير ذلك قائلا:- " وتسقط في الحكم طهارة الماء"[٨٤]. اما اذا تعذر الوضوء بعدم وجود الماء وغيره فالتيمم بدلا من الوضوء [٨٥].

وصورة التيمم كما عرفه الموريسكيين هو أن يضرب باطن الكف بالتراب ويدلك بهما الوجه مرة واحده وهكذا يعمل مرتان[٨٦]. وقد اجاز لهم المفتي الى الاكتفاء عن صورة التيمم تلك، مع وجود الحرج من الاسبان ان أمرهم قائلا:- " وعليكم بالتيمم ولو مسحاً بالأيدي للحيطان فان لم يمكن فالمشهور سقوط الصلاة وقضاؤها لعدم الماء والصعيد الا أن يمكنكم الاشارة إليه بالأيدي والوجه الى تراب طاهر أو حجر أو شجر مما يُتيمم به، فاقصدوا بالإيماء"[٨٧].

٤. **غُسل الجنابة:-** لغسل الجنابة طريقة خاصة عرفها المسلمون، اذ ينبغي للمسلم في هذه الحالة التطهر منها، وبما انها لها غُسلها الخاص ومع تعذر اداء ذلك الغسل فقد اباح لهم مفتي وهران هذا الغسل قائلا:- " والغسل من الجنابة ولو عوماً في البحور"[٨٨].

٥. **شرب الخمر:-** حكمه التحريم في الاسلام، يشربه النصارى للتحريف الذي طال الديانة النصرانية[٨٩]، أمتنع الموريسكيين من شربه ، لكن أجازه مفتي وهران تقية للضرر المترتب على الموريسكيين في حاله الامتناع عن شربه خوفاً من الوشاية وافتضاح امرهم، اذ قال المفتي:- " وان أجبروكم على شرب الخمر، فاشربوه لا بنية استعماله" [٩٠].

٦. **أكل لحم الخنزير:-** لحم الخنزير من الامور المحرمة في الاسلام، تجنبه الموريسكييون لتلك الحرمة، وكان علامة دالة على إسلام الشخص من عدمه وتناوله مستساغ ومنتشر جداً في اسبانيا بين النصارى[٩١]. ورغم ان مفتي وهران قد أباح لهم تناوله تقية منهم قائلا:- "وإن كلفوا عليكم خنزيراً فكلوه تاركين إياه بقلوبكم، ومعتقدين تحريمه"[٩٢]. الا ان احد الباحثين يؤكد انه "لم يشر ولو مرة واحدة في الوثائق الرسمية الخاصة بالفلاحة والماشية إلى الخنزير"[٩٣]. حتى أن وثيقة التنازل قد تعهد فيها الملكان الكاثوليكيان بان تكون "مجازر النصارى معزولة عن مجازر المسلمين، ولا يختلط أحدهما مع لحوم الاخر، فان فعله أحدهم، فانه يعاقب عليه"[٩٤]. وكان الموريسكييون قد عانوا الامرين من هذا الموضوع فيروى ان احدى نساء وتدعى ايزابيلا غاردا Isabella Garada قبلت" دعوة للغداء من جارتها النصرانية، وبعد الانتهاء أخبرتها جارتها بأن الطعام أحتوى على لحم الخنزير، وعلى الفور وضعت إيزابيلا أصبعها داخل فمها حتى الحنجرة وتقيأت، فأبلغت الجارة محكمة التفتيش عنها "[٩٥].

٧. **المصاهرة:-** ظاهرة المصاهرة بين المسلمين والنصارى تمتد جذورها الى العهود الاسلامية الاولى، فقد كان الجند الفاتحين للأندلس قد تزوجوا بنصرانيات اسبانيات، والامثلة على ذلك كثيرة، منها على سبيل المثال زواج عبد العزيز بن موسى بن نصير من أرملة لذريق المعروفة بالمصادر العربية بأم عاصم[٩٦].

واما الزواج المغاير وهو أن يتزوج مسيحي من مسلمه، فهو قليل وان وجد، وهناك أمثله على ذلك منها زواج زايدة زوجة المأمون بن المعتمد بن عباد حاكم أشبيليه بالفونسو السادس وأنجبت له ولداً لأسمه شانجة[٩٧]. أوردنا تلك الامثلة للدلالة على أن الزواج المتبادل بين العرب المسلمين والنصارى الاسبان كان أمراً مألوفاً، الا انه بعد سقوط الاندلس أصبح الامر على غير تلك العادة التي كانت شائعة في شبة جزيرة أيبريا فقد تحرج الطرفان من تلك الزيجة على الرغم من دعوات بعض النصارى للزواج من الموريسكييات لإذابتهم بالمجتمع المسيحي، الا ان المسلمين كانوا يأبون ذلك ما استطاعوا الى ذلك من سبيل حفاظا على دين نسائهم من الضياع، وهذا ما يبدوا من بعض النصوص الموريسكية من خلال نص موريسكي للحجري مجادلا بعض القسيسيين على ذلك، اذ خاطبه القسيس قائلا:- " ولكن أنتم الأندلس فيكم عادة غير محمودة، قلت: ما هي؟ قال: أنكم لا تمشون إلا بعضكم مع بعض، ولا تعطون بناتكم للنصارى القدماء، ولا تتزوجون مع النصرانيات القدماء. قلت له لماذا نتزوج النصرانيات القدماء وكان بمدينة انتقير رجلا من قرابتي عشق بنتا نصرانية، ففي اليوم الذي مشوا فيه بالعروسة إلى الكنيسة ليتم النكاح احتاج يلبس العروض الزرد المهند من تحت الحوائج، وأخذ عنده سيفا لأن قرابتها حلفوا أنهم يقتلونه في الطريق، وبعد أن تزوجها بسنين لم يدخل إليها أحد من قرابتها، بل يتمنون موته وموتها، والنكاح لا يكون ليتخذ به الإنسان أعداء بل أحبابا وقرابة. قال لي: والله إنك قلت الحق وتودعنا بالخير، وذهبت[٩٨] الا انه عندما يصبح بالإكراه فهو حرام شرعاً لشرط القبول والايجاب بالإسلام، لذلك فقد أوضح المفتي حكم التقية في هذا المجال قائلاً:- "وان زوجوكم بناتهم، فجائز لكونهم أهل الكتاب، وان أكرهوكم على إنكاح بناتكم منهم، فاعتقدوا تحريمه لولا الاكراه وانكم ناكرون لذلك بقلوبكم ولو وجدتم قوة لغيرتموه"[٩٩].

٨. **الربا:-** الربا من الامور المحرمة بالدين الاسلامي، وقد أجازه مفتي وهران للموريسكيين، في حال التقية، قائلا:- "ان أكرهوكم على ربا أو حرام فافعلوا منكرين بقلوبكم، ثم ليس عليكم إلا رءوس أموالكم، وتتصدقون بالباقي"[١٠٠].

٩. **كلمة الكفر:-** أشار مفتي وهران الى ذلك بصورة مبهمة لم يوضح ما المقصود من كلمة الكفر، واسترسل في معالجة إباحتها بالتقية قائلاً:- " وإن أكرهوكم على كلمة الكفر، فإن أمكنكم التورية والألغاز فافعلوا، والا فكونوا مطمئني القلوب بالإيمان إن نطقتم بها ناكرين لذلك، "[١٠١].

١٠. **شتم الرسول محمد (ص):-** وهو أمر شائع بين النصارى الاسبان، ارادوا إجبار الموريسكيين على شتمه علانية، وهو ما يصعب على الموريكسيين ان ينطقوا بذلك، لكن مفتي وهران اباح لهم التورية في شتم الرسول (ص)، موهمين الاسبان بانهم نالوا ما ارادوا من خلال اجبارهم على لعن نبيهم (ص) قائلاً:- " وإن قالوا اشتموا محمداً فإنهم يقولون له مُمَد، ناوين أنه الشيطان أو ممد اليهود فكثير بهم اسمه" [١٠٢].

١١. **ما يتعلق بالنبي عيسى (ع):-** من أبرز مواطن الخلاف بين الدين الاسلامي والنصراني هو ما يتعلق بطبيعة السيد المسيح (ع)، فالمسلمون يعتقدون به انه عبد الله ورسوله، والنصارى يعتقدون بانه ابن الله، ومسألة زواج السيدة العذراء، ووفاة السيد المسيح (ع) ورفعه، الى السماء، كل تلك القضايا كانت وما زالت محل سجال بين اتباع الملتين، وقد كانت تلك المسائل الخلافية محط أبتلاء بالنسبة للموريسكيين، فأيمانهم مغاير بالضد لما يعتقدهُ النصارى. وقد أوجد لهم المفتي مخرجاً من تلك المحنة، باستخدام اسلوب التورية في التعامل مع النصارى قائلا:- " وإن قالوا عيسى أبن الله، فقولوها أن أكرهوكم، وانووا اسقاط مضاف أي عبد اللاه مريم معبود بحق. وإن قالوا قولوا المسيح أبن الله فقولوها إكراهاً، وانووا بالإضافة للملك كبيت الله لا يلزم أن يسكنه أو يحل به، وإن قالوا قولوا مريم زوجة له فانووا بالضمير ابن عمها الذي تزوجها في بني إسرائيل ثم فارقها قبل البناء... وإن قالوا عيسى توفي بالصلب، فانووا من التوفية والكمال والتشريف من هذه، وأمانته وصلبه وإنشاد ذكره، وإظهار الثناء عليه بين الناس، وأنه استوفاه الله برفعه الى العلو"[١٠٣].

وهكذا نرى مما تقدم ان هذا المفتي اعطاهم حلولا لما يمكن أن يتعرضوا له أثناء ممارستهم لعبادتهم وان اجبروهم عليها. وفتوى المغراوي لا تطرح فكرة الهجرة التي نادى بها الونشريسي بل العكس من ذلك تدعوهم الى البقاء والتمسك بدينهم على الطريقة الموريسكيية اي اعتناق المسيحية ظاهراً والتمسك بالإسلام باطناً [١٠٤]، ولان الظروف الصعبة قد الجأتهم على التنكر لدينهم فليس بإمكانهم الا المراوغة على ان يبقى ضميرهم متمسكاً بالعقيدة ومحتضراً لكل الاشياء التي يجبرون على التصريح بها[١٠٥].

نتائج البحث

في ضوء تلك الاحداث المهمة نستعرض فيما يلي أهم ما توصل اليه الباحث من نتائج :

١. تنصَّل الاسبان من الوفاء بعهودهم التي أبرموها مع السلطان أبو عبد الله الصغير، والتي كانت من أهمها ترك المسلمين يمارسون شعائرهم الاسلامية بحرية تامة.

٢. أثر محاكم التفتيش في تبني مفهوم أجرامي لم يشهده التاريخ الانساني لفظاعته، وكشف الوجه الحقيقي للعنصرية المقيتة، التي حاربت كل ما من شانه ان يمت الى الاسلام بصلة.

٣. التعايش السلبي بين المجتمع الاسباني والاسلامي، أذ حرص الجار الاسباني في أغلب الاحيان على ان يشي بجاره المسلم، في حال ملاحظة أي شيء يدل على انه مسلم.

٤. حرص المجتمع الموريسكي على الحفاظ على دينه الاسلامي، وتحت أي ظرف، تمسكاً منه بدينه الحنيف.

٥. أثر الفقهاء في الحث على التمسك بالدين الاسلامي، وانصياع العامة للأخذ بآرائهم الفقيه.

٦. بين البحث مدى الترابط الكبير بين عدوتي المغرب والاندلس، ولجوء الموريسكيين اليهم للأخذ بفتاويهم.

٧. لجوء المسلم الموريسكي للأخذ بمبدأ التقية تناغما مع متطلبات عصره.

٨. حافظت التقية على الدين الاسلامي بصورة سرية ، من خلال الفتاوي التي حثتهم عليها.

٩. الاثر الكبير للتقية في أنقاذ أرواح الاف الموريسكيين، من خلال التظاهر بغير ما امنوا به حفاظا على حياتهم من بطش محاكم التفتيش.

١٠. أوجدت التقية نوع من التعايش المجتمعي بين الجار النصراني والاخر الموريسكي المتظاهر باعتناق النصرانية.

الهوامش

(١) ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن أحمد الإفريقي، (ت ٧١١هـ / ١٣١١م). لسان العرب، تحقيق وإعداد يوسف خياط، بلاط ،(بيروت، دار لسان العرب، بلات)، مادة وقى، ج ٢٥، ص٤٠٢.

(٢) المصدر نفسه، ج٢٥، ص ٤٠٢.

(٣) الزبيدي، محي الدين أبي الفيض السيد مرتضى الحسيني، (ت ١٢٠٥هـ/١٧٩٠م)، تاج العروس من شرح القاموس المسمى من جواهر القاموس، (بيروت، مكتبة الحياة، بلات)، مادة وقي .ج.١٠،ص٣٩٦.

(٤) الشيخ المفيد، محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم أبي عبد الله العكبري البغدادي،(ت٤١٣هـ)، تصحيح اعتقادات الامامية، تحقيق حسين درگاهي، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع،(بيروت،١٩٩٣م)،ص٦٦.

5 محمد بن أحمد بن أبي سهل، (ت٤٨٣هـ)، المبسوط، دار الفكر للطباعة والتوزيع، (بيروت، ٢٠٠٠م)،ج ٢٤، ص٤٥.

(٦) أبن حجر شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي، (ت٨٥٢هـ)، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، دار المعرفة، (بيروت، بلات)، ج ١٢، ص١٣٦.

(٧) الألوسي، شهاب الدين أبو البركات بن محمد بن محمود، (ت١٢٧٠هـ)، روح المعاني، دار الفكر للطباعة والنشر، (بيروت، بلات)، ج ٣،ص١٢١.

(٨) الشيخ الانصاري، مرتضى بن محمد أمين بن مرتضى بن شمس الانصاري،(١٢٨٢هـ)، التقية، تحقيق، الشيخ فارس الحسون، مؤسسة قائم آل محمد، (عج)، (قم،١٤١٢هـ)، ص٣٧.

.(٩) الكليني، محمد بن يعقوب بن إسحاق، (ت٣٢٩هـ)، الأصول من الكافي، تحقيق علي أكبر غفاري، مطبعة حيدري، (الجمهورية الاسلامية في إيران ،بلات)، ج٢، ص١٧٤-١٧٥.

(١٠) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، (ت٦٧١هـ)، الجامع لأحكام القرآن الكريم، دار إحياء التراث، (بيروت، ٢٠٠٢م)، ج١٠، ص٣٧٦-٣٧٧.

(١١) سورة غافر: اية :٢٨.

(١٢) ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين بن علي بن محمد، (ت٥٩٧هـ)، زاد المسافر في علم التفسير، دار الكتب العلمية،ط٣، (بيروت،٢٠٠٢م)، ج٧،ص٣١٢.

(١٣) العميدي، ثامر هاشم حبيب، التقية في الفكر الاسلامي، مركز الرسالة ،(قم،١٤١٩هـ)، ص٣٦.

(١٤) الفتلاوي، كاظم حسن جاسم، التقية عند مفكري المسلمين، طبع العتبة الحسينية المقدسة، (كربلاء المقدسة، ٢٠١٥م)، ص٤٢.

(١٥) سورة النحل: أية ١٠٦.

(١٦) سورة آل عمران: اية ٢٨.

(١٧) الطبري، أبو جعفر بن محمد بن جرير الطبري، (ت٣١٠هـ)، جامع البيان في تفسير آي القران، (المعروف بتفسير الطبري)، تحقيق محمود محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، (بيروت،١٤٢١هـ)، ج١٤، ص ١٢٢.

(١٨) ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم، (ت٢٣٥هـ)،الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، (الرياض، ١٤٠٩هـ)، ج٦، ص٤٧٦.

(١٩) العميدي، واقع التقية عند الفرق والمذاهب الإسلامية من غير الشيعة، مركز الغدير للدراسات، (قم،١٩٩٥م)، ص٢٢.

(٢٠) المرجع نفسه، ص٨.

(٢١) الكليني، الكافي، ج٢، ص٢١٧.
(٢٢) سورة فصلت الآية: ٣٤.
(٢٣) الكليني، الكافي، ج ٢، ص٢١٨.
(٢٤) الحر العاملي، محمد بن الحسن بن علي،(١١٠٤هـ)، وسائل الشيعة الى أحكام الشريعة، دار إحياء التراث العربي، (بيروت، ١٤١٣هـ)، ج١٦، ص٢٠٤.
(٢٥) الشيخ المفيد، اوائل المقالات، تحقيق الشيخ ابراهيم الانصاري، مطبعة مهر، (الجمهورية الاسلامية الايرانية، ١٤١٣هـ ق)، ص١١٨.
(٢٦) السرخسي، المبسوط، ٢٤، ص٤٨-٤٩.
(٢٧) الامام الشافعي، ابو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، (ت٢٠٤هـ)، أحكام القران، تحقيق محمد زاهد بن الحسن الكوثري، مكتبة الخانجي، (القاهرة ، ١٩٩٤م)، ج٢، ص١١٤-١١٥.
(٢٨) ابن قدامة، موفق الدين ابو محمد عبد الله بن أحمد بن محمود (ت٦٣٠هـ)، المغني، دار الكتاب العربي، (مصر، بلات)، ج٨، ص٢٦٢.
(٢٩) ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله ،(ت٥٤٣هـ)، احكام القران، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط٢، (بيروت، ٢٠٠٣م)، ق٣، ص١٦٠-١٦١.
(٣٠) ينظر عنها مجهول، من رجال القرن التاسع الهجري /الخامس الميلادي، نبذة العصر في انقضاء دولة بني نصر، تحقيق محمد رضوان الداية، بلاط، (دمشق، دار حسان، ١٩٨٤م)، ص١٢٤.
(٣١) ينظر عنها البشتاوي، عادل سعيد، الامة الاندلسية الشهيدة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، (بيروت، ٢٠٠٠م)،ص١٣٦و١٦٤.
(٣٢) Leonard Patrick Harvey CRypto -Islam in sixteenth - Century Spain Presented at Congreso de Estudios Arabes e Islamicos I (Madrid,1964) ,PP.170-171. =نقلا ليونارد باتريك هارفي، تاريخ الموريسكيين السياسي والاجتماعي والثقافي، بحث منشور في كتاب الحضارة العربية الإسلامية في الأندلس، تحرير سلمى الجيوسي، مركز دراسات الوحدة العربية الإسلامية في الاندلس، (بيروت، ١٩٩٩ م).ج١،ص ٣٢٩.
(٣٣) عبد الرحمن، جمال، ثقافة موريسكي، قراءة في المخطوطة (٩٦٥٤) بمكتبة اسبانيا الوطنية، بحث منشور ضمن كتاب دراسات أندلسية وموريسكية، تأليف نخبة من الباحثين، ترجمة، جمال عبد الرحمن، المجلس الأعلى للثقافة، (القاهرة ٢٠٠٨م)، ص ١١١.
(٣٤) ابن عبد البر، أبو عمر أحمد بن يوسف بن عبد الله الثمري القرطبي، (٤٦٣هـ)،الكافي في فقة أهل المدينة، دار الكتب العلمية، (بيروت، ١٤٠٧هـ)،٥٠٣.
(٣٥) ابن جزي، أبن جزي أبو القاسم محمد بن أحمد بن محمد ابن جزي الكلبي الغرناطي، التسهيل لعلوم التنزيل، تحقيق عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم ،(بيروت، ١٤١٦هـ)، ص٣٦٦.
(٣٦) الحجري، احمد بن قاسم الحجري، (١٦١٣م)، رحلة افوقاي الاندلسي مختصر رحلة الشهاب الى لقاء الاحباب، تحقيق د. محمد رزوق، دار السويدي للنشر والتوزيع، (الامارات العربية المتحدة،٢٠٠٤م)، ص٣٠.
(٣٧) ليونارد، تاريخ الموريسكيين السياسي والاجتماعي والثقافي، ج١،ص٣٢٨.
(٣٨) أورتيث، دومينغيث، تاريخ الموريسكيين مأساة أقلي، ترجمة جمال عبد الرحمن، المجلس الاعلى للثقافة، (القاهرة ،٢٠٠٧م)، ص٢٠٣.

(٣٩) الونشريسي، أبو العباس أحمد بن يحي بن محمد التلمساني، (ت٩١٤هـ)، أسنى المتاجر في بيان أحكام من غلب على وطنه النصارى ولم يهاجر وما يترتب عليه من العقوبات والزواجر، تحقيق حسين مؤنس، مجلة صحيفة معهد الدراسات الإسلامية في مدريد، مج٥، ع١-٢،(مدريد، ١٩٥٧م)، ص١٢٩ وما بعدها.

(٤٠) المصدر نفسه، ص١٤٩.

(٤١) المصدر نفسه، ص١٥٢.

(٤٢) ليونارد، تاريخ الموريسكيين السياسي والاجتماعي والثقافي، ج١،ص٣٣٠.

(٤٣) ينظر عنهم محمد بن عبد الوهاب الغساني الاندلسي،(ت١١١٩هـ/١٧٠٧م)، رحلة الوزير في افتكاك الاسير ١٦٩٠- ١٦٠١م، دار السويدي للنشر والتوزيع، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، (أبو ظبي، بيروت، ٢٠٠٢م)، ص٤٠، ٦٠.

(٤٤) عبد الكريم، جمال، الموريسكيون تاريخهم وادبهم، مكتبة نهضة الشرق، (القاهرة، بلا ت)، ص١٨.

(٤٥) دي إيتا، خينيس، بيريث (ت١٠٢٨هـ / ١٦١٩م)، الحرب ضد الموريسكيين، ترجمة، عائشة محمود سويلم، المجلس الاعلى للثقافة، (مصر، ٢٠٠٩م)، ص ٤٩٦.

(٤٦) كار، ماثيو، الدين والدم إبادة شعب الاندلس، ترجمة مصطفى قاسم، هيئة أبو ظبي للسياحة والثقافة مشروع كلمة، (أبو ظبي، ٢٠١٣م)، ص١٧٦.

(٤٧) كاربخال، مارمول، (ت١٥٩٩م)، وقائع ثورة الموريسكيين، ترجمة وسام محمد جزر، المشروع القومي للترجمة، (القاهرة ،٢٠١٢م)، ج١، ص١٦٨.

(٤٨) بيريز، جوزيف، التاريخ الوجيز لمحاكم التفتيش بإسبانيا، ترجمة د. مصطفى أمادي، هيئة أبو ظبي للسياحة والثقافة كلمة، (الامارات العربية المتحدة،٢٠١٢م)، ص١٨٩.

(٤٩) قطب، محمد علي، مذابح وجرائم محاكم التفتيش في الاندلس، مكتبة القران، (بلاب،١٩٨٥م)، ص٨٨.

(٥٠) دي إيتا، الحرب ضد الموريسكيين، ص٣٩٣. للمزيد حول اصل المصطلح وتطوره ينظر، شاشية، حسام الدين، السفارديم والموريسكيون رحلة التهجير والتوطين في بلاد المغرب، (١٤٩٢- ١٧٥٦)، الروايات والمسارات، دار السويدي للنشر والتوزيع، دار الفارس للنشر والتوزيع، (الامارات العربية المتحدة، المملكة الاردنية الهاشمية، ٢٠١٥م)، ج١، ص١٥٨-١٥٩.

(٥١) كار، ماثيو، الدين والدم ابادة شعب الاندلس، ترجمة مصطفى قاسم، هيئة ابو ظبي للسياحة والثقافة كلمة ،(الامارات العربية المتحدة، ٢٠١٣م)، ص٣٩٧.

(٥٢) دي إيتا، الحرب ضد الموريسكيين، ص٤٩٦.

(٥٣) كار، ماثيو، الدين والدم ابادة شعب الاندلس، ص٣٩٣.

(٥٤) البشتاوي الامة الاندلسية الشهيدة، ص٢٨٦. نقلا عن مخطوطة محفوظة في اكاديمية التاريخ الملكية الاسبانية.

(٥٥) المصباحي، أحمد، صور من تحدي متأخري مسلمي الاندلس، بحث نشر في كتاب البحث في التراث الغرناطي حصيلة وافاق، مطبعة النجاح الجديدة، (الدار البيضاء، ١٩٩٨م)، ص٢٥٢.

(٥٦) حمادي، عبد الله، الموريسكيون ومحاكم التفتيش في الاندلس ١٤٩٢-١٦١٦، الدار التونسية للنشر، المؤسسة الوطنية للكتاب، (تونس، الجزائر، ١٩٨٩م)، ص٥١.

(٥٧) تعني يُسجلوا والكلمة تستخدم في العامية المغربية. ينظر الحجري، رحلة أفوقاي الاندلسي، ص١١٦، حاشية المحقق.

(٥٨) المصدر نفسه، ص١١٦.

(٥٩) إيبارا، ميغيل أنخل بونيس، الموريسكيون في الفكر التاريخي، ترجمة، وسام محمد جزر، المجلس الاعلى للثقافة، (القاهرة، ٢٠٠٥م)، ص٧٧.

(60) شاشية، السفارديم والموريسكيون ، ج١، ص١٧١، نقلا عن Peset Reig y Hernandez sempre,"De La justa expulsion de Los moriscos de Espana",op.cit,pp.238 -239.

(٦١) إي برَّاتشيا، الاسقف دون باسكوال بورونات، الموريسكيون الاسبان وقائع طردهم، ترجمة كنزة الغالي، دار الكتب العلمية بيروت، (بيروت، ٢٠١٢م)، ص١٦٢.

(٦٢) كار، ماثيو، الدين والدم، ص٢١٧.

(٦٣) إي غفيريا، خوسي مونيوث، تاريخ ثورة الموريسكيين وطردهم من اسبانيا وعواقبه على سائر أقاليم المملكة، ترجمة عبد العزيز السعود، منشورات ليتوغراف،(طنجة، ٢٠١٠م)، ص٨١.

(٦٤) قشتيلو، محمد، حياة الموريسكوس الاخيرة بإسبانيا ودورهم خارجها، مطابع الشويخ،(تطوان،٢٠٠١م)، ص٧.

(٦٥) "(هلايلي، حنيفي، التراث الديني عند الموريسكيين من خلال المخطوطات الألخميادية، بحث منشور في مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية،ع٢٢، لسنة ٢٠٠٦، ص٢٢٤. نقلا عن L.P. Harvey,Yuse Banegas, un moble en Granada bajo Los Reyes catolicos, in Al Andalus, XXX,1956,P.297.)

(٦٦) كار، ماثيو، الدين والدم، ص٢٢٥ - ٢٢٦.

(٦٧) الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن، (٤٦٠هـ)، الأمالي، تحقيق قسم الدراسات الاسلامية – مؤسسة البعثة، (قم ،١٤١٤هـ)، ص٤٨٤ . ٤٨٥ حديث ١٠٦٠ وفيه الصابر بدل القابض.

(٦٨) كارياك، لوي، الموريسكيون الاندلسيون والمسيحيون المجابهة الجدلية (١٤٩٢ – ١٦٤٠م)، ترجمة عبد الجليل التميمي، المجلة التاريخية المغربية وديوان المطبوعات الجامعية بالجزائر،(تونس،١٩٨٣م)، ص٩١-٩٢.

(٦٩) ليونارد، تاريخ الموريسكيين السياسي والاجتماعي والثقافي ،ج١،ص٣٢٧.

(٧٠) عنان، محمد عبد الله، دولة الاسلام في الاندلس نهاية الاندلس وتاريخ العرب المتنصرين، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب، (مصر،٢٠٠١م)،ج٧، ص٣٤٣.

(٧١) كار، ماثيو، الدين والدم، ص٢٢٩.

(٧٢) ينظر عن صلاة الموريسكيين لونغاس، بدرو، حياة الموريسكيين الدينية، ترجمة جمال عبد الرحمن، المشروع القومي للترجمة، (القاهرة،٢٠١٠م)، ص٨٩ – ٩٤.

(٧٣) عنان، دولة الاسلام في الاندلس،ج٧،ص٣٤٤.

(٧٤) المرجع نفسه،ج٧، ص٣٤٤ .

(٧٥) ماثيو، الدين والدم، ص ٢٢٦.

(٧٦) المرجع نفسه، ص ٢٢٦.

(٧٧) لونغاس، حياة الموريسكيين الدينية، ص٨٥.

(٧٨) لونغاس، حياة الموريسكيين الدينية، ص٨٦.

(٧٩) المرجع نفسه، ص١٠٤.

(٨٠) عنان، دولة الاسلام في الاندلس،ج٧، ص٣٤٤.

(٨١) لونغاس، حياة الموريسكيين الدينية، ص٧١.

(٨٢) المرجع نفسه، ص٧٣.

(٨٣) المرجع نفسه، ص٧٦.
(٨٤) ماثيو، الدين والدم، ص ٢٢٦.
(٨٥) لونغاس، حياة الموريسكيين الدينية، ص٧٧.
(٨٦) المرجع نفسه، ص٧٧.
(٨٧) عنان، دولة الاسلام في الاندلس ،ج٧،ص٣٤٤.
(٨٨) المرجع نفسه، ج٧،ص٣٤٤.
(٨٩) الحجري، رحلة افوقاي، ص٦٦ – ٦٧.
(٩٠) ماثيو، الدين والدم، ص ٢٢٦.
(٩١) الحجري، رحلة افوقاي، ص٦٨.
(٩٢) عنان، دولة الاسلام في الاندلس، ج٧،ص٣٤٤.
(٩٣) قشتيلو، حياة الموريسكوس الاخيرة بإسبانيا ودورهم خارجها، ص٩ - ١٠.
(٩٤) كربخال، لويس دي المرمول، (ت١٦٠٠م)، تاريخ ثورة وعقاب أندلسيّ مملكة غرناطة، ترجمة جعفر أبن الحاج السلمي، مطبعة الخليج العربي، (تطوان،٢٠١٣م)، ج١، ص١٥٨.
(٩٥) ماثيو، الدين والدم ، ص ٢٣٤.
(٩٦) ابن القوطية، أبو بكر بن محمد بن عمر بن عبد العزيز، (ت ٣٦٧هـ/٩٧٧م)، تاريخ افتتاح الأندلس، ط٢، دار الكتاب المصري، دار الكتاب اللبناني، (القاهرة ، بيروت ، ١٩٨٩م)، ص٧٩ .
(٩٧) ابن عذاري، احمد بن محمد المراكشي، (ت بعد سنة ٧١٢هـ/١٣١٢م)، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تحقيق ليفي بروفنسال، ط٢، الثقافة، (بيروت ، ١٩٨٠م)، ج٢، ص٥٠.
(٩٨) الحجري، رحلة أفوقاي، ص٤٠.
(٩٩) عنان، دولة الاسلام في الاندلس، ج٧، ص٣٤٤.
(١٠٠) المرجع نفسه،ج٧، ص٣٤٤.
(١٠١) ماثيو، الدين والدم، ص ٢٢٦.
(١٠٢) عنان، دولة الاسلام في الاندلس، ج٧، ص٣٤٤.
(١٠٣) عنان، دولة الاسلام في الاندلس،ج٧، ص٣٤٤.
(١٠٤) رزوق، محمد، الاندلسيون وهجرتهم الى المغرب خلال القرنين ١٦ – ١٧، أفريقيا الشرق، ط٣، (الدار البيضاء، ١٩٩٨م)، ص١٥١.
(١٠٥) كارديلك، الموريسكيون الاندلسيون والمسيحيون المجابهة الجدلية، (١٤٩٢ – ١٦٤٠م)، ص٩٢.

Taqqiya (protective discretion) among the Moriscos

Dr. Adnan Khalaf Sarheed.

Taqqiya (protective discretion) is considered one of the most controversial issues in the Muslim doctrines; it was permitted by some Muslim jurists but prohibited by others. For Sunni Muslim scholars practicing Taqqiya is generally considered forbidden and only permissible when necessary. However, for Shia Muslims practicing Taqqiya is generally considered permissible in a way that is confined by a set of rules different from that of the Sunni Muslims. This paper focuses on Moriscos's, who follow Maliki doctrine of Islam, stance over the issue of Taqqiya (protective discretion) and the extent to which they believe in it, especially during the rise of the new era which was characterized by excessive violence and hideous torture to force them into renouncing their religion in what is now known as the forced evangelization of Andalusian Muslims. The mission of persecuting Muslims was assigned to merciless clergymen who were involved in the notorious inquisition to force confessions out of the Muslims. The journey of torture in Spanish prisons involved bone breaking, impalement, cutting off tongues, mass burn, life imprisonment, and other methods of torture. To escape these types of torture, Muslims had to publicly announce their conversion to Christianity while practicing their ancestors' religion in private. This pretense is known as Taqqiya in the Islamic jurisprudence. Muslim jurists had to permit this practice in order to allow the Muslims in Spain to keep their lives and religion.